

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-152398

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-152398-2022)

في الدعوى المقامة

من / المكلف	المستأنف
سجل تجاري رقم (...), رقم مميز (...)	
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك	المستأنف ضده
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:	
إنه في يوم الإثنين الموافق: 2023/08/21م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:	
الدكتور/ ...	رئيساً
الدكتور/ ...	عضواً
الأستاذ/ ...	عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/09/25م، من / ...، هوية وطنية رقم (...), بصفته وكيلًا بموجب وكالة رقم (...), على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2022-1245) الصادر في الدعوى رقم (Z-36484-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم سماع الدعوى المقامة من المدعية/ ...، سجل تجاري رقم (...) ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...)، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنائه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الإثنين الموافق: 2023/08/21م ، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، بعد الاطلاع على ملف القضية وما احتواه من أوراق، وما جاء في قرار الدائرة محل الاستئناف، وحيث أن المستأنف يدفع بإلغاء قرار الفصل وإعادة الدعوى للدائرة مصدرة القرار لدراسته من الناحية الموضوعية، إذ تبين أن قرار الفصل صدر بعدم سماع الدعوى لفوات المدة النظامية للتظلم أمام لجان الفصل وأستند على أن المستأنف تبلغ بإشعار رفض الاعتراض من الهيئة بتاريخ 2021/01/05م وتقدم بالتظلم أمام لجان الفصل بتاريخ 2021/02/08م إلا أن إشعار رفض الاعتراض الصادر من الهيئة خلا من تاريخ صدوره في حين ذكر المستأنف بأنه تسلم الإشعار من خلال البريد الإلكتروني وذلك بتاريخ 2021/01/11م وأرفق ما يثبت إرساله من الهيئة بالتاريخ السابق، الأمر الذي يقضي قبول الدعوى شكلاً

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

إذ أنه تبليغ بقرار الهيئة برفض الاعتراض عن طريق البريد الإلكتروني بتاريخ 2021/01/11م وتقدم المستأنف في الدعوى أمام لجان الفصل بتاريخ 2021/02/08م أي أن الدعوى تم تقديمها خلال المدة النظامية المنصوص عليها في المادة (2) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة الى قبول الاستئناف شكلاً وموضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف /...، سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)، ضد قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2022-1245) الصادر في الدعوى رقم (Z-36484-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً. ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...